



تعميم رقم (١ / ٢٠٢٤)

بشأن تمديد الإعفاء من تقديم التأمين المؤقت في المناقصات

إلى كافة الوزارات والوحدات الحكومية الخاضعة لقانون المناقصات.

إشارة إلى تعميم مجلس المناقصات رقم (١/٢٠٢٣) بشأن ضوابط الإعفاء من تقديم التأمين المؤقت في المناقصات ، يود مجلس المناقصات أن يسترعي اهتمام جميع الجهات الخاضعة لقانون المناقصات بتمديد إعفاء الشركات من تقديم التأمين المؤقت (١%) واحد بالمائة عند تقديم عطاياها للمشاركة في المناقصات، وذلك إلى حين الانتهاء من العمل على تطوير قانون المناقصات وفقاً للضوابط المنصوص عليها في التعميم المشار إليه أعلاه.

والله ولي التوفيق،،

الدكتور سعيد بن محمد بن أحمد الصقري
وزير الاقتصاد
رئيس مجلس المناقصات



صدر في: ٩ من شعبان ١٤٤٥ هـ
الموافق: ١٩ من فبراير ٢٠٢٤ م